A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/428
27 September 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ١٩ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية

تقرير الأمين العام

١ - في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، اتخذت الجمعية العامة، دون تصويت، القرار ٣٦/٥٠ بشأن مسألة الصحراء الغربية. وهذا التقرير، الذي يغطي الفترة من ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، مقدم عملا بالفقرة ١٠ من ذلك القرار.

٢ - وقد واصل الأمين العام، بالتعاون الوثيق مع الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية، بذل مساعيه الحميدة لدى الأطراف المعنية.

٣ - وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، قدم الأمين العام تقريرا[١] الى مجلس الأمن عرض فيه ما بذله هو وممثله الخاص بالنيابة، السيد إريك ينسن (ماليزيا)، من جهود إضافية للمضي قدما في عملية تحديد الهوية. وأشار الأمين العام الى أنه كان قد ذكر في تقريره المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ المقدم الى المجلس[٢] أن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ملتزمة بالنظر في جميع الطلبات التي قدمت اليها على الوجه الصحيح، واقترح، من أجل تمكين البعثة من الوفاء بالتزاماتها في الظروف التي تكون فيها الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) غير راغبة أو غير قادرة على توفير شيخ، أن يُستند في تحديد الهوية الى وثائق الإثبات. وقد شرح الأمين العام بنفسه هذا الاقتراح شرحا تفصيليا للسلطات المغربية، وشرحه ممثله الخاص بالنيابة بناء على تعليماته، لقيادة جبهة البوليساريو ولأعضاء مجلس الأمن. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ وجه الأمين العام رسالة الى رئيس مجلس الأمن[٣]، عرض فيها اقتراحه ذاك بمزيد من التفصيل.

٤ - وأبلغت حكومة المغرب الممثل الخاص بالنيابة عدم استعدادها لقبول أي عملية تفرق بين الفئات المختلفة لمقدمي الطلبات وأكدت من جديد إصرارها على الشهادة الشفوية. ويرى المغرب أن التفرقة في المعاملة بين أفراد أفخاذ القبائل البالغ عددها ٨٥ فخذا وغيرهم من مقدمي الطلبات مؤداها التمييز بين هؤلاء وأولئك، وأن هذا يناقض خطة التسوية في الصحراء الغربية[٤]. واعتبر المغرب هذا "التبسيط" المقترح للإجراءات خروجا شديدا عن الخطة وعن التعليمات الصادرة الى لجنة تحديد الهوية، التي تتضمن الاعتراف بالطبيعة الخاصة للمجتمع الصحراوي وبدور الشهادة الشفوية جنبا إلى جنب مع وثائق الإثبات بمختلف أنواعها.

٥ - وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، أقر رئيس مجلس الأمن، في رسالة موجهة الى الأمين العام[٥] بتسلمه رسالته المؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر. وطُلب الى الأمين العام مواصلة اتصالاته مع الطرفين وتقديم تقرير الى المجلس بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ عملا بالفقرة ٤ من القرار ١٠١٧ (١٩٩٥) المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٦ - واقترح الأمين العام فيما بعد أن تتم العملية باعتماد الإجراء التالي. وفقا للممارسة المقررة والمبادئ المتفق عليها، يدعى الطرفان الى توفير شيخ، أو مناوب، من الفخذ المعني، والى أن يكون ممثلا خلال عملية تحديد الهوية. ويتوقع أن يكون حاضرا أيضا مراقب من منظمة الوحدة الأفريقية. وعندما يتوافر حضور اثنين من الشيوخ، أو المناوبين، واحد من كل جانب، تجري عملية تحديد الهوية وفقا للإجراء العادي. وعندما لا يوفر أحد الطرفين، لأي سبب كان، شيخا أو مناوبا، تجري عملية تحديد الهوية على أساس الوثائق المناسبة، بمساعدة الشيخ الوحيد الحاضر. وفي حالة عدم رغبة كلا الطرفين أو عدم قدرتهما على توفير شيخ أو مناوب، تجري عملية تحديد الهوية اعتمادا على وثائق الإثبات وحدها. وأوضح الأمين العام أن خطة التسوية تنص على إمكانية تقديم طعون ضد أي إدراج أو استبعاد تقرره لجنة تحديد الهوية لأية أسماء في قائمة المصوتين المؤهلين، وأن هذا ينبغي أن يشكل ضمانا إضافيا لكلا الطرفين.

٧ - وفي رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ موجهة إلى الممثل الخاص بالنيابة، أعربت حكومة المغرب عن رغبتها في التأكد من أن الشيخ الحاضر لعملية تحديد الهوية، في حالة حضور شيخ واحد، سيساهم في العملية على نحو مماثل تماما لمساهمته في حالة حضور اثنين. ونظرا الى أن حكومة المغرب سبق أن رفضت أي محاولة لاعتبار الوثائق الصحيحة قاصرة على الوثائق الصادرة عن السلطات الاسبانية، فإنها اعتبرت الإشارة الى الوثائق المناسبة إشارة مبهمة بقدر يجعلها معرضة للتفسير تفسيرا تقييديا. ولم ينل قبولا لدى الحكومة كذلك اقتراح إمكانية إجراء عملية تحديد الهوية دون حضور أي شيخ. ورأت الحكومة أن هذا يفتقر الى أي سند في خطة التسوية وفي التعليمات الصادرة الى لجنة تحديد الهوية، حيث أنه يستبعد الشهادة الشفوية برمتها.

٨ - وفي رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، ذكرت جبهة البوليساريو أنها لن توافق على الاقتراح الجديد للأمين العام، الذي تعتبره ارتدادا عن النهج السابق. وقالت إنه ليس بوسعها أن تقبل التذرع المطروح بما سُمي خروجا عن إطار خطة التسوية أو رفض الطرف الآخر الموافقة على الاقتراح الوارد في رسالة الأمين العام الى مجلس الأمن المؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر[٣]. وترى جبهة البوليساريو أن تنفيذ هذا الاقتراح الجديد سيعطي المغرب مرة أخرى مزية إضافية ويهيئ له فرصة القيام، بواسطة شيخ من اختياره وباستخدام وثائقه الخاصة، من إدراج ٠٠٠ ١٣٥ من مقدمي الطلبات لا تربطهم أية رابطة بالصحراء الغربية. وهذا مؤداه أن الاستفتاء على هذا النحو سيكون استفتاء لشعب آخر غير شعب الصحراء الغربية. وأضافت الجبهة قائلة إن اعتماد هذا النهج سيجعل الجبهة تستخلص النتائج "المناسبة" بشأن اشتراكها فيما يتعلق بخطة التسوية.

٩ - وخلص الأمين العام في تقريره[١] إلى أنه على الرغم من أنه لا يرجح أن يكون أي من الطرفين راضيا باقتراحه الجديد، فإن هذا الاقتراح هو السبيل الوحيد الذي يمكن به للعملية أن تمضي قدما. وأعرب عن أمله في اقناع كلا الطرفين بالتعاون وإتاحة الفرصة لعملية تحديد الهوية. وذكر أنه ما لم تتقدم العملية بالسرعة اللازمة فإنه يعتزم، وفقا لما طلبه مجلس الأمن في قراره ١٠١٧ (١٩٩٥)، أن يقدم خيارات بديلة لينظر فيها المجلس، بما في ذلك إمكانية سحب بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

١٠ - ورحب مجلس الأمن، في قراره ١٠٣٣ (١٩٩٥) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، بقرار الأمين العام تكثيف مشاوراته مع الطرفين بهدف الحصول على موافقتهما على خطة لحل الخلافات التي تعوق الانتهاء في الوقت المناسب من عملية تحديد الهوية. وبغية تحقيق هذا الهدف، قامت بعثة برئاسة وكيل الأمين العام، شنمايا ر. غاريخان، بصفته مبعوثا خاصا للأمين العام، بزيارة الرباط وتندوف ونواكشوط والجزائر العاصمة في الفترة من ٢ إلى ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

١١ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن، في تقريره المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦[٦]، بأن مبعوثه الخاص شدد في كل من الرباط وتندوف على ضرورة اتخاذ الطرفين خطوات عاجلة لتذليل خلافاتهما المتصلة بتنفيذ الجوانب الأساسية لخطة التسوية بغية توفير الأساس اللازم لأن يؤيد مجلس الأمن استمرار بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وأوضح المبعوث الخاص أنه في حالة عدم إحراز أي تقدم بالمرة في اتجاه استئناف أعمال لجنة تحديد الهوية بصورة جدية، سيضطر الأمين العام إلى إبلاغ المجلس بذلك في تقريره المقبل. ووجه المبعوث الخاص انتباه الطرفين إلى ما طلبه المجلس من الأمين العام، على النحو الوارد في قراره ١٠٣٣ (١٩٩٥)، وهو أن يقدم له، في حالة عدم التوصل إلى اتفاق نتيجة للمشاورات المكثفة التي سيجريها المبعوث الخاص، خيارات للنظر فيها، بما في ذلك برنامج للسحب المنظم لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

١٢ - وقد أكد الجانبان التزامهما ورغبتهما المستمرة في إجراء استفتاء حر ونزيه بشأن مركز الصحراء الغربية في المستقبل وفقا لخطة التسوية، وأكدا للمبعوث الخاص استعدادهما للتعاون التام مع الأمم المتحدة

من أجل تذليل العقبات التي تعرقل تنفيذ الخطة. وفي الوقت ذاته، أصر كل منهما على أنه لم يعد هناك مجال لمزيد من التنازلات من جانبه.

١٣ - ووافقت جبهة البوليساريو على المشاركة في تحديد هوية عدد كبير من مقدمي الطلبات كانت قد أعربت من قبل عن تحفظات بشأنه. وعلى وجه التحديد، وافقت الجبهة على المضي في تحديد هوية جميع مقدمي الطلبات، بصرف النظر عن محل الإقامة، من أفراد الأفخاذ المشمولة في تعداد عام ١٩٧٤، أي الأفخاذ التي وضعت لها بالفعل قائمة بالشيوخ أو الشيوخ المناوبين. بيد أنه انطلاقا من وجهة النظر التي تتمسك بها الجبهة، وهي أنه لا يجوز طبقا للمعايير المقررة قبول طلبات من أشخاص غير منتمين إلى الأفخاذ الممثلة على وجه التحديد في التعداد، ظلت الجبهة على رفضها التعاون في تحديد هوية مقدمي الطلبات المنتمين إلى ثلاث جماعات قبلية ليست ممثلة بأي أفخاذ في تعداد عام ١٩٧٤. وعلاوة على ذلك، ذكرت الجبهة أنها لن تستطيع توفير شيوخ أو مناوبين لتلك الجماعات. أما المغرب فقد أصر على أن اللجنة يجب أن تعالج الطلبات المقدمة من جميع الأشخاص دون تمييز من حيث الشكل أو المعاملة. وقد نبه المبعوث الخاص في مناقشاته مع جبهة البوليساريو إلى أن اللجنة ملزمة بمعالجة جميع الطلبات المقدمة إليها قبل انقضاء الموعد النهائي ذي الصلة.

١٤ - وأشارت جبهة البوليساريو في اجتماعاتها مع المبعوث الخاص إلى ضرورة توفير مزيد من الشفافية في أعمال لجنة تحديد الهوية. وفي حين أن المبعوث الخاص وافق على ضرورة توفير الشفافية، فإنه قد رفض أي فكرة توحي بأن اللجنة فشلت في مراعاة الحيدة الكاملة في أدائها لمهامها. وبعد أن بحث المبعوث الخاص مع الممثل الخاص بالنيابة ورئيس لجنة تحديد الهوية السبل الممكنة لزيادة الشفافية، خلص إلى أن هذا يمكن أن يسهم في تقليل درجة الشك والريبة وأن يفيد في بث مزيد من الثقة في العملية. وتحقيقا لهذا الهدف، اتـُفق على أن تضع اللجنة الترتيبات اللازمة لاطلاع كلا الطرفين على قائمة، ذات صيغة مناسبة، تضم أسماء مقدمي الطلبات الذين تحدد حتى الآن أنهم مؤهلون للتصويت وكذلك قائمة لمقدمي الطلبات الذين لم تحدد هويتهم بعد.

١٥ - وخلال الاجتماعات التي عقدت في الجزائر العاصمة ونواكشوط، أكد زعماء البلدين المراقبين للمبعوث الخاص اهتمامهم الشديد المستمر بالتوصل إلى تسوية سريعة لنزاع الصحراء الغربية بالنظر الى أن ذلك يمثل شرطا أساسيا للاستقرار والتنمية في المنطقة. وأعلنت حكومتا الجزائر وموريتانيا استعدادهما للتعاون مع البعثة على أتم وجه في إطار خطة التسوية.

١٦ - وفيما يتعلق بمسألة إقامة حوار بين الطرفين، نوه الأمين العام في تقريره[٦] بالتأييد القوي الذي أبداه البلدان المراقبان في هذا الصدد أثناء زيارة المبعوث الخاص. وفي حين أن الأمين العام ذكر أنه سيظل تحت تصرف الطرفين تماما، فإنه اقترح، إذا ما اتفق الطرفان على إجراء محادثات فيما بينهما بأي صيغة كانت، بهدف تسهيل تسوية نزاعهما، أن يقوم مجلس الأمن ككل أو فرادى الدول الأعضاء ببحث السبل والوسائل الممكنة لمساعدة الطرفين في هذا الصدد.

١٧ - وعلى ضوء نتائج بعثة المبعوث الخاص، أوصى الأمين العام بأن ينظر مجلس الأمن، كأحد الخيارات، في إمكانية تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لمدة أربعة أشهر تنتهي في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦. بيد أنه أكد أن الأمم المتحدة ستواجه على الأرجح في غضون أشهر قليلة حالة الجمود التي نشأت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وذلك إذا ما نجحت لجنة تحديد الهوية في الانتهاء من معالجة الطلبات وفقا للاتفاق المتوصل إليه خلال زيارة المبعوث الخاص. ووعد الأمين العام بأنه سيواصل بذل مساعيه لإيجاد أرضية مشتركة للاتفاق بين الطرفين، ولكنه أكد أن من المهم أيضا أن تحرص كل الدول الأعضاء التي بوسعها أن تبذل جهودا في ذلك الاتجاه، على أن تفعل ذلك.

١٨ - وأشار الأمين العام إلى خيار ثان محتمل، هو أن يخلص مجلس الأمن إلى أنه لا يوجد ما يمكن أن يبرر أي تمديد آخر، وأنه ينبغي بالتالي إعداد خطط لسحب البعثة على مراحل. بيد أنه ذكر أنه يشاطر الطرفين فيما أعربا عنه لمبعوثه الخاص، هما والدولتان المراقبتان بدرجة أكبر، وهو القلق من إمكانية أن ينظر مجلس الأمن في تقليص حجم البعثة، بل وإنهائها في نهاية المطاف، وأعرب عن خشيته من أن تكون لذلك الإجراء عواقب وخيمة في المنطقة.

١٩ - وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٠٤٢ (١٩٩٦)، الذي أعرب فيه عن قلقه البالغ إزاء حالة الجمود التي باتت تعوق إنجاز عملية تحديد الهوية، وما ترتب على ذلك من عدم إحراز تقدم نحو إنجاز خطة التسوية. وطلب المجلس إلى الطرفين أن يتعاونا مع الأمين العام ومع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في استئناف عملية تحديد الهوية، وشجعهما على تلمس طرق إضافية لخلق الثقة بينهما وتيسير تنفيذ خطة التسوية. وأيد المجلس اعتزام الأمين العام أن يقوم، في حالة عدم إحراز تقدم ملموس نحو إنجاز خطة التسوية، بإبلاغ المجلس بالحالة على الفور، ودعاه إلى أن يقدم في هذه الحالة برنامجا تفصيليا لإجراء انسحاب تدريجي للبعثة للنظر فيه، وذلك وفقا للخيار الثاني الوارد في تقريره[٦]. وطُلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بحلول ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦ عن تنفيذ ذلك القرار.

٢٠ - وأبلغ الأمين العام المجلس، في تقريره المؤرخ ٨ أيار/مايو ١٩٩٦[٧]، بأنه عقب اتخاذ القرار ١٠٤٢ (١٩٩٦)، كتب ممثله الخاص بالنيابة إلى الطرفين يقترح عليهما عقد اجتماع في وقت مبكر لمناقشة استئناف عملية تحديد الهوية. وبناء على التأكيدات التي تلقاها المبعوث الخاص خلال بعثته، تم إعداد برنامج تفصيلي لإتمام تحديد هوية جميع مقدمي الطلبات المتبقين خلال ٢٦ أسبوعا، بهدف تقديمه إلى الطرفين.

٢١ - وخلال الاجتماعات التي تمت مع الممثل الخاص بالنيابة، أوضحت حكومة المغرب أنها ستقبل البرنامج المقترح، شريطة ألا تكون هناك تفرقة في المعاملة بين مختلف القبائل والجماعات القبلية المقيدة في تعداد عام ١٩٧٤، وألا يبدأ عمل أي مراكز جديدة لتحديد الهوية قبل أن يتم تحديد هوية جميع المتبقين من مقدمي الطلبات في المراكز القائمة. وكانت النتيجة العملية لهذه الشروط المغربية هي عدم إمكانية تأجيل معالجة طلبات الفئات المختلف عليها. وبالإضافة إلى ذلك، اعترضت الحكومة تماما على

إصدار القوائم المشار إليها في الفقرة ١٤ أعلاه قبل إنجاز عملية تحديد الهوية. واحتج المغرب بأن إعلان القوائم سيكون خروجا غير مقبول عن أحكام خطة التسوية وبأن مجلس الأمن لم يوافق على ذلك. وفيما بعد، عدل المغرب موقفه بهدف تيسير استئناف عملية تحديد الهوية. فقد وافق على إمكان استئناف عملية تحديد الهوية بمقدمي الطلبات المنتمين الى الجماعات القبلية التي لم تطعن فيها جبهة البوليساريو، على أساس أن يضاف إليهم، ابتداء من الأسبوع الرابع، مقدمو الطلبات من الجماعات محل الخلاف. بيد أن الموقف المغربي المعارض لإعلان القوائم ظل دون تغيير.

٢٢ - أما جبهة البوليساريو، فقالت إنها لا ترى أي جدوى من مناقشة البرنامج المقترح لتحديد الهوية إلى أن تتاح جميع القوائم. وفي اجتماعات لاحقة مع الممثل الخاص بالنيابة، قبلت جبهة البوليساريو برنامج تحديد الهوية المقترح للأسابيع الثلاثة الأولى، شريطة أن تتاح لها قبل نهاية تلك الفترة قوائم الأشخاص الذين ثبتت أهليتهم للتصويت. وأوضحت الجبهة أنها لن تلتزم بالمشاركة في تحديد هوية مقدمي الطلبات من أي من الجماعات المختلف عليها.

٢٣ - ومن ثم أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه قد استحال استئناف عملية تحديد الهوية، منذ أن توقفت في نهاية عام ١٩٩٥. بيد أنه أشار إلى أنه قد تم منذ بدء العملية في آب/أغسطس ١٩٩٤ تحديد هوية أكثر من ٠٠٠ ٦٠ شخص ودعوة ما يربو على ٠٠٠ ٧٧ شخص. وهذان رقمان كبيران إذا ما قورنا بالرقم ٤٩٧ ٧٣ الوارد في قائمة التعداد المنقحة، وإن كان لا يزال يتعين تحديد هوية ٩٢٤ ١٥٦ من مقدمي الطلبات. بيد أن هذا يمثل إنجازا مهما بالنسبة الى الإجراءات المقررة، والترتيبات السوقية، والعمل المنجز، وكذلك من حيث التفاعل بين الصحراويين الذين طالت بينهم شقة الانفصال، نتيجة لتنقل الأفراد من جانب إلى آخر.

٢٤ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن في تقريره[٧] كذلك بأنه في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، حل الميجور جنرال خوزيه إدواردو غارسيا لياندرو (البرتغال) محل البريغادير جنرال أندريه فان بالين (بلجيكا) قائدا للقوة. وكان مجموع أفراد العنصر العسكري عندئذ ٢٨٨ فردا، منهم ٢٤٠ مراقبا عسكريا و ٤٨ من أفراد الدعم العسكري. وبالنسبة لوقف إطلاق النار، الذي ظل صامدا لمدة قاربت عندئذ خمس سنوات، واصل العنصر العسكري للبعثة رصده والتحقق منه. ولم تحدث خلال الفترة المشمولة بالتقرير انتهاكات مؤكدة. أما الشكاوى التي قـُدمت مؤخرا بشأن حدوث تحليقات مزعومة فلم يمكن التحقق منها. وخـُفض عنصر الشرطة المدنية، الذي يرأسه البريغادير جنرال والتر فولمان (النمسا)، من ٩١ فردا إلى ٤٤ فردا، مسايرة لانخفاض النشاط في عملية تحديد الهوية.

٢٥ - ولم يـُفد الأمين العام بإحراز أي تقدم ملموس بشأن تنفيذ الجوانب الأخرى من الخطة، مثل الإفراج عن السجناء السياسيين، وتبادل أسرى الحرب، وخفض القوات المغربية، وتقييد حركة قوات جبهة البوليساريو. ويبدو أن هذه المسائل لن تعالج معالجة جادة إلا بعد الخروج من الطريق المسدود الذي وصلت إليه عملية تحديد الهوية.

٢٦ - وبالنظر إلى موقفي الطرفين بشأن مسألة تحديد الهوية، رأى الأمين العام نفسه مضطرا للخروج بنتيجة مفادها أنه لا يوجد الاستعداد المطلوب لبذل التعاون اللازم للبعثة من أجل استئناف عملية تحديد الهوية واستكمالها خلال فترة زمنية معقولة. وأوصى الأمين العام بتعليق تلك العملية إلى أن تتوافر من الطرفين أدلة مقنعة على أنهما ملتزمان باستئناف العملية واستكمالها دون وضع مزيد من العقبات في طريقها، وفقا لخطة التسوية، ووفقا لما قرره مجلس الأمن. وهذا التعليق لعملية تحديد الهوية يعني مغادرة الأعضاء المتبقين من لجنة تحديد الهوية منطقة البعثة في نهاية أيار/مايو ١٩٩٦، باستثناء عدد قليل منهم سيلزم لكفالة إغلاق بقية المراكز بصورة منظمة وتخزين البيانات المتعلقة بتحديد الهوية. وستنقل سجلات اللجنة إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لحفظها. كما أن تعليق عملية تحديد الهوية سيستتبع سحب عنصر الشرطة المدنية، باستثناء عدد قليل من الضباط للإبقاء على الاتصالات مع السلطات في كلا الجانبين وللتخطيط لاستئناف عملية تحديد الهوية في نهاية المطاف.

٢٧ - وعلى الجانب العسكري، ذكر الأمين العام أن الحفاظ على وقف إطلاق النار كان إنجازا كبيرا للبعثة. وقد أسهم وجودها في توفير الأمن على الصعيد الإقليمي، ومن ثم فإن بلدان المنطقة ترى أن انسحابها قد يؤدي إلى عدم الاستقرار، مع احتمال حدوث عواقب وخيمة بالنسبة لجميع المعنيين. وذكر الأمين العام أنه مع اتفاقه مع هذا الرأي، فإنه مقتنع بإمكان تخفيض قوام العنصر العسكري للبعثة دون الإضرار بفعاليته التشغيلية في الميدان. واقترح من ثم إجراء تخفيض في قوام العنصر العسكري بنسبة ٢٠ في المائة، أي من ٢٨٨ إلى ٢٣٠ فردا عسكريا، دون اضطرار إلى تقليل عدد مواقع الأفرقة أو تقليص نشاط الدوريات.

٢٨ - وأكد الأمين العام أن توصيته بتعليق عمل لجنة تحقيق الهوية وخفض عدد أفراد الشرطة المدنية والمراقبين العسكريين لا تعني وجود أي تراخ في العزم على الاضطلاع بالولاية المنوطة به من قبل مجلس الأمن. وفي إطار مواصلة الجهود من أجل تذليل العقبات القائمة، اقترح الأمين العام الاحتفاظ بمكتب سياسي في العيون مع مكتب للاتصال في تندوف. والمقصود بذلك المكتب، الذي سيرأسه الممثل الخاص بالنيابة وسيزود بعدد صغير من الموظفين السياسيين، هو مواصلة الحوار مع الطرفين والبلدين المجاورين، وتيسير أي جهود أخرى يمكن أن تساعد في وضع الطرفين على مسار يؤدي بهما إلى الاتفاق على صيغة لحل خلافاتهما. وأعرب الأمين العام عن أمله أيضا في أن يؤدي استمرار الوجود السياسي إلى حل بعض المسائل الإنسانية، مثل مسألة الإفراج عن السجناء السياسيين الصحراويين وتبادل أسرى الحرب، دون انتظار لتنفيذ الجوانب الأخرى للخطة.

٢٩ - وأبلغ الأمين العام المجلس أنه إدراكا منه لضرورة الاستمرار في التماس حلول للمأزق القائم في الصحراء الغربية، والمضي الى تعزيز ما تحقق بالفعل من تحديد لهوية ما يزيد عن ٠٠٠ ٦٠ من مقدمي الطلبات، فإنه قد طلب إلى ممثله الخاص بالنيابة أن يواصل مع الطرفين والبلدين المجاورين استطلاع إمكانية اتخاذ تدابير لبناء الثقة من شأنها أن تتيح استئناف الاتصالات فيما بين جميع من يهمهم الأمر. وحث الأمين العام الدول الأعضاء التي تستطيع ممارسة نفوذها من أجل تيسير هذه العملية على أن تدأب على ذلك. وأوصى الأمين العام بتمديد ولاية البعثة لفترة ستة أشهر بالقوام المخفض المبين أعلاه.

٣٠ - وفي ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٦، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٠٥٦ (١٩٩٦)، الذي أيد فيه مقترحات الأمين العام الواردة في تقريره المؤرخ ٨ أيار/مايو ١٩٩٦[٧]. وحث المجلس الطرفين على القيام، دون تأخير، بإظهار الإرادة السياسية وبذل التعاون وإبداء المرونة اللازمة للتمكين من استئناف عملية تحديد الهوية وإنجازها في وقت مبكر وتنفيذ خطة التسوية. وأحاط المجلس علما مع الارتياح باحترام الطرفين لوقف إطلاق النار وطلب منهما الثبات على ذلك. وطلب المجلس من الطرفين أيضا القيام، كتعبير منهما عن حسن النية، بالتعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذ جوانب معينة من الخطة، مثل الإفراج عن السجناء السياسيين الصحراويين وتبادل أسرى الحرب على أسس إنسانية، في أقرب وقت ممكن، وشجعهما على تلمس طرق إضافية لبناء الثقة بينهما بغية إزالة العقبات التي تعرقل تنفيذ الخطة. ومدد المجلس ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، وطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل مساعيه مع الطرفين للخروج من المأزق الراهن. وأن يقدم إليه تقريرا بحلول ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٦ عن نتائج جهوده. وطُلب إلى الأمين العام أيضا أن يبقي المجلس على اطلاع وثيق بجميع التطورات الهامة، وأن يقدم تقريرا شاملا عن تنفيذ ذلك القرار بحلول ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

٣١ - وفي ١٠ أيار/مايو ١٩٩٦، قدم ممثل المغرب لدى الأمم المتحدة مذكرة[٨] إلى الأمين العام، أكد فيها المغرب من جديد احترامه لخطة التسوية، وذكر أنه بذل قصاراه من أجل تيسير تنفيذها. وأعرب المغرب في المذكرة عن رغبته في أن يرى أن مجلس الأمن، الذي أنيطت به هذه المهمة، يكفل احترام خطة التسوية. وفي مذكرة أخرى[٩] قدمتها جمهورية تنزانيا المتحدة وناميبيا في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٦ نيابة عن جبهة البوليساريو، عـُزي ما سمي بالفشل المحتمل للأمم المتحدة وانسحاب البعثة إلى معارضة المغرب العلنية لإجراء استفتاء حر ونزيه، وافتقار البعثة إلى الحزم في إدارة خطة السلام، فضلا عن معارضة المغرب الباتة لمبدأ الشفافية في إدارة عملية السلام.

٣٢ - وقامت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بالنظر في مسألة الصحراء الغربية في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٦. وخلال النظر في هذه المسألة، كان معروضا على اللجنة الخاصة ورقة عمل تضمنت معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم[١٠].

٣٣ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن، في تقريره المرحلي المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٦[١١]، بأن الممثل الخاص بالنيابة قد عمل بهمة على مواصلة الحوار مع الطرفين والبلدين المجاورين وبذل جهودا متكررة لمساعدة الطرفين على الوصول إلى الطريق المفضي إلى حل مشاكلهما، وساعدته في ذلك المجموعة الصغيرة من الموظفين العاملين في المكتب السياسي في العيون ومكتب الاتصال في تندوف. بيد أنه على الرغم من الجهود التي بذلها الممثل الخاص بالنيابة من أجل استئناف عملية تحديد الهوية، فإن مواقف الجانبين أظهرت أن من المستبعد استئناف تلك العملية في وقت قريب.

٣٤ - وقد خفض عدد موظفي لجنة تحديد الهوية، ثم رحلت آخر مجموعة منهم بعد أن نقلت سجلات تحديد الهوية إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف توطئة لحفظها. وخـُفض عنصر الشرطة المدنية، الذي

يتصل عمله اتصالا وثيقا بعمل لجنة تحديد الهوية، من ٤٤ فردا إلى ٧ أفراد. وواصل الأفراد المتبقون العمل على ضمان أمن المعلومات المحوسبة والمعدات الحساسة الأخرى في العيون وتندوف. ومع تعليق عملية تحديد الهوية، رحل معظم مراقبي منظمة الوحدة الأفريقية، ولكن ظل لها وجود رفيع المستوى لضمان استمرار التعاون مع البعثة. وأعرب الأمين العام عن تقديره للمنظمة لما أسهمت به طوال عملية تحديد الهوية ولاستمرارها في بذل التعاون من أجل تنفيذ خطة التسوية.

٣٥ - وأفاد الأمين العام كذلك بأن القانوني المستقل قام بزيارة المنطقة في أوائل تموز/يوليه واجتمع، ومعه الممثل الخاص بالنيابة، مع السلطات المغربية في الرباط، لمتابعة قائمة غير رسمية كانت قد أبلغت من قبل إلى حكومة المغرب تضم أسماء أشخاص يدعى أنهم سجناء سياسيون صحراويون، وتواريخ اعتقالهم. وردت السلطات المغربية بأنه سيتم الإفراج في أوائل تموز/يوليه عن ثمانية أشخاص كان قد حكم عليهم في العام السابق بعقوبات بالسجن لمدد طويلة، ولكن خفضت مدد عقوبتهم إلى سنة واحدة نتيجة لصدور عفو ملكي. أما بالنسبة لبقية الأشخاص المذكورين في القائمة، فقد قالت السلطات المغربية إن عددا كبيرا منهم غير معروف الهوية، وادعت أن القائمة تتضمن بعض الأسماء المكررة، وأن بعض الأسماء لأشخاص أفرج عنهم، وبعضها لأشخاص متوفين، وقيل إن عددا صغيرا منهم يوجد لدى جبهة البوليساريو. وأبلغت السلطات المغربية القانوني المستقل بأنها ليست مستعدة في هذه المرحلة لبحث فرادى الأسماء والحالات التي تتضمنها القائمة غير الرسمية، ولكنها على استعداد للدخول في مناقشة على أساس قائمة رسمية يضعها القانوني المستقل بناء على عناصر محددة تقدمها جبهة البوليساريو وتقوم الأمم المتحدة بإبلاغها رسميا إلى تلك السلطات.

٣٦ - وسافر القانوني المستقل والممثل الخاص بالنيابة إلى لاس بالاماس حيث اجتمع بممثلي جبهة البوليساريو، الذين أكدوا ضرورة اتخاذ إجراء فعال بشأن مسألة المحتجزين السياسيين وأعلنوا استعدادهم للمساهمة بما يفيد أعمال القانوني المستقل. وأبلغ القانوني المستقل ممثلي جبهة البوليساريو استعداده لزيارة منطقة تندوف خلال النصف الثاني من شهر آب/أغسطس ١٩٩٦.

٣٧ - وأضاف الأمين العام في تقريره أن تخفيض العنصر العسكري للبعثة بنسبة ٢٠ في المائة ينفذ تدريجيا. وسيخفض عدد الأفراد العسكريين من ٢٨٨ إلى ٢٥٨ فردا بحلول نهاية آب/أغسطس، وسيصل إلى ٢٣٢ فردا بحلول نهاية أيلول/سبتمبر. وسيتم في تشرين الأول/أكتوبر بلوغ الرقم المقرر وهو ٢٣٠ فردا. وقد ظل وقف إطلاق النار قائما. بيد أنه قبل اتخاذ القرار ١٠٥٦ (١٩٩٦) بأيام قلائل، أفيد بأن بعض قادة البوليساريو المحليين فرضوا قيودا على حرية تنقل المراقبين التابعين للبعثة في بعض مواقع الأفرقة ليسجلوا بذلك قلقهم إزاء المباحثات الجارية آنذاك في نيويورك بشأن مشروع القرار. وقد احتج الممثل الخاص بالنيابة احتجاجا شديدا على تلك التقييدات.

٣٨ - وفي الختام، ناشد الأمين العام الطرفين أن يبديا المرونة وأن يتعاونا مع ممثله الخاص بالنيابة في جهوده الرامية إلى مساعدتهما على إيجاد حل لخلافاتهما. وأعرب الأمين العام عن أمله في أن يسهم التأييد

الذي أبداه البلدان المجاوران له ولممثله الخاص بالنيابة في تذليل المأزق الراهن، وناشد أيضا الدول الأعضاء التي لها نفوذ لدى الطرفين أن تقدم دعمها للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة.

٣٩ - وفي ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٦، وجهت جبهة البوليساريو رسالة إلى رئيس مجلس الأمن تعرب فيها عن أسفها لما تضمنه التقرير وتطلب أن يحيط أعضاء المجلس علما بتعليقاتها بشأن ذلك التقرير. وقالت جبهة البوليساريو إنها ترى أن التقرير يتسم بالتشوش فيما يتعلق بوجهة نظرها، وينطوي على تشجيع لما يعمد إليه المغرب من التعويق وما يبديه من العناد.

٤٠ - وأرسلت حكومة المغرب رسالة إلى رئيس مجلس الأمن في ٥ أيلول/سبتمبر أعربت فيها عن وجهة نظرها وهي أن التقرير يؤكد الرفض المستمر من جانب جبهة البوليساريو للمشاركة في تحديد هوية مقدمي الطلبات الذين قدموا طلباتهم على النحو الصحيح، معرقلة بذلك عملية تحديد الهوية بل وعملية الاستفتاء بأسرها. والتمس المغرب من المجلس أن يستأنف دوره وأن يؤكد دور الأمين العام بموجب خطة التسوية بوصفها الإطار الوحيد لتطبيق قرارات المجلس ذات الصلة.

٤١ - وخلال الاجتماع الذي عقده مجلس الأمن في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ للنظر في التقرير، طلب المجلس من الرئيس أن ينقل شفويا رسالة إلى الأمين العام تتضمن الإعراب عن قلق المجلس إزاء المأزق المستمر في عملية السلام. وشجع المجلس الممثل الخاص بالنيابة على مضاعفة جهوده الرامية إلى تذليل ذلك المأزق، وأكد من جديد استعداده لمساعدة عملية السلام بكل طريقة ممكنة، مشددا في الوقت نفسه على مسؤولية الطرفين في عملية السلام.

الحواشي

(١) S/1995/986.

(٢) S/1995/779.

(٣) S/1995/924.

(٤) S/21360 و S/22464 و Corr.1.

(٥) S/1995/925.

(٦) S/1996/43.

(٧) S/1996/343.

(٨) S/1996/345.

(٩) S/1996/366.

(١٠) A/AC.109/2059.

(١١) S/1996/674.